**الفصل الاول**

**اسم الجمعية و نوع و ميدان نشاطها**

**مادة(1)**

**انه في يوم 29/10/2021 اتفق الموقعون علي النظام علي تأسيس:**

**جمعية بأسم:** جمعية هدي شعراوي لتنمية المجمعات المحلية

**و عنوان المقر المتخذ مركو لادارتها:** 10 شارع الوحدة العربية المتفرع من شارع اسماعيل شحاته كفر الدوار – البحيرة

**نطاق عملها الجغرافي:** جمهورية مصر العربية

**علي مستوي الجمهورية / المحافظة/ المدينة المركز/ الحي / القسم / القرية/**

**فروع الجمعية:** لا يوجد

**مادة(2)**

تلتزم الجمعية في انظمتها الاساسية و انشتطها و تمويلها باحترام احكام و مبادئ الدستور و القوانين المصرية و الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر وعدم الاخلال بالامن القومي و النظام العام و الادب العامة

**مادة (3)**

**مجالات عمل الجمعية:**

 \* حقوق الانسان

\*مناهضة الإدمان

\*مناهضة العنف ضد المراة

رعاية الأطفال بلا مأوى \*

\*المساعدات الاجتماعية

\*الخدمات التعليمية

\* اصحاب المعاشات

\*التنمية الاقتصادية

\*حماية البيئة و المحافظة عليها

\* الخدمات الصحية

\*رعاية المسجونين و اسرهم

\*الفئات الخاصة و المعاقين

\*رعاية الشيخوخة

\* الخدمات الثقافية و العلمية و الدينية

\*رعاية الاسرة

\*رعاية الطفولة و الامومة

\*تنمية المجتمعات المحلية

**ماده(4)**

**تعمل الجمعية علي تنفيذ الانشطة الاتية:**

\*شراء سيارة و تجهيزها لنقل و دفن الموتي

\* اقامة المعاهد و الكليات و المدارس

\*اقامة مراكز التدريب المهني علي الحرف المهنية

\*كفالة اليتيم

\*تقديم المساعدات المادية و العبنية

\*عقد الندوات و الدورات حول كيفية المعاونة في رفع جودة الصناعية

\*دور ضيافة لكبار السن

\* تقديم كافية الخدمات و الرعاية للفئات المحالين علي المعاش

\*اقامة المشرعات لتشغيل الشباب و المرأه و الخرجين الجدد

\*حملات و مشروعات التشجير و التجميل و التحسين البيئي

\*القيام بكافة الانشطة التي تخص حماية البيئة و المحافظة عليها

\*تجميع الادوية الزائدة و توزيعها علي المحتاجين من خلال المختصين

\* المشاركة في القوافل الطبية

\* انشاء المستوصفات الطبية

\*رعاية المسجونين

\* رعاية المكفوفين

\* انشاء دور ضيافة

\*اقامة الندوات و المحاضرات الثقافية و العلمية و الدينية

\*فتح فصول لتحفيظ القران الكريم

\*دورات تدريبية في التعليم و صيانة الحاسب الالي

\*تيسير رحلات الحج و العمرة للاعضاء

\*انشاء الاندية النسائية

\*انشاء دور حضانة

\*فتح فصول تقوية للطلبة بمراحل التعليم المختلفة

\*رعاية اسر المسجونين

\*اجراء الدرسات و البحوث في المجال الاجتماعي و العملي و الثقافي

\*اقامة دور لايواء المتسولين و القاصرات و اطفال الشوارع

\*تقديم البرامج و الدورات التدريبية علي اعداد دراسات الجدوي

\*حملات و مشروعات التشجير و التجميل و التحسين البيئي

\*القيام بكافة الانشطة التي تخص حماية البيئة و المحافظة عليها و عقد الندوات

\*عقد الندوات و اللقاءات وورش العمل للتوعية ضد المخدرات و المسكرات و طرق مكافحتها

\*اقامة مركز للتوعية بأضرار المخدرات و المسكرات

\*تقديم البرامج و الدورات التدريبية علي التنمية الادارية و التنمية المستدمة

\* ابرام البروتوكولات و العقود و الشراكة مع الجمعيات و المؤسسات الاهلية و المؤسسات الحكومية و الغير حكومية و الجامعات و المنظمات داخل و خارج مصر و غيرها من الجهات التي تساعد المؤسسة في تحقيق اغراضها و تنمية مواردها و فقا للقوانين المنظمة لذلك و بعد موافقة الجهات المعنية و الجهة الادارية

\*القيام بكافة الانشطة المرتبطة بالخدمات و الانشطة الرياضية

\*الاقراض و الاقتراض و المنح و التعاون مع جهاز تنمية المشروعات المتوسطة و الصغيرة و متناهية الصغر و عمل معارض تسويقية

\*معامل تحاليل و مستوصف طبي و صيدليات و سيارة اسعاف و مركز غسيل كلوي

\*انشاء و ادارة مشغل لتعليم الفتيات الخياطة و التريكو و التطريز و غيرها قروض حسنة و مساعدة الغارمات

\*عمل مشروع نقل داخلي لخدمة المجتمع

\*العمل و التعاون مع جهاز تنمية المشروعات المتوسطة و الصغيرة و متناهية الصغر بناء و تعمير المساجد و انشاء المقابر

\*عمل دورات تدريبية لتنمية المجتمع و تنمية القدرات في جميع المجالات

\* انشاء نادي للعلوم للاطفال و طلاب المدارس و المعاهد و الكليات

\*اقامة مراكز تخاطب و تعديل سلوك و تأهيل و اقامة مراكز لتعليم الكبار

**مادة(5)**

**امداد المجتمع بكافة ما يحتاجه من خدمات تدريبية و دورات تدريبية و غيرها في** :

\*مجال الصحافة و الاعلام

\* المحاسبة و الادارة المالية

\*اللغات و الترجمة

\*التخاطب و تعديل السلوك و عادة التأهيل

\*ادارة الموارد البشرية

\*التنمية البشرية و الارشاد النفسي

**مادة(6)**

\*المسرحيات الادبية و تنفيذ الانشطة التعلقة بالمجال الادبي و الفني

\*العروض الفنية و الحلقات النقاشية و ورش العمل

\* اقامة مشروعات للتدريب التحويلي و الحرفي و المهني لتدريب الافراد

\*اقامة المشروعات لتشغيل الشباب و المرأة و الخرجين الجدد

\*تجميع الادوية الزائدة و توزيعها علي المحتاجين من خلال المختصين

\* المساهمة في اعداد المشروعات المختلفة لاسرة المسجونين

\* عقد الدورات التدريبية المتخصصة في الطرق الصحية السليمة لتنظيم الاسرة

\* اقامة الندوات و ورش العمل لتوعية الجماهير حول مجالات و طرق تنظيم الاسرة

\* الانشطة و الوسائل السمعية و البصرية حول مجالات و طرق تنظيم الاسرة

\* قامة الندوت و المحاضرات الثقافية و العلمية و الدينية

\* دورات تدريبية في تعليم و صيانة الحاسب الالي

\* تنظيم الرحلات الثقافية و العلمية للاعضاء

\*اصدار مجلة او نشرة تعبر عن انشطة المؤسسة

\*انشاء المكاتب الثقافية و العلمية و الدينية و انشاء نادي اجتماعي للاعضاء

**مادة(7)**

\*اقامة مراكز للتثقيف الفكري ورعاية المكفوفين

\*رعاية ذوي الاحتياجتن الخاصة بتقديم كتفة الانشطة و المشروعات المرتبطة بهم من جميع النواحي

\*تيسير رحلات الحج و العمرة للاعضاء

\*انشاء دور حضانة للاطفال رضع و عادية و ذوي الاحتياجات الخاصة

\* مناهضة العنف ضد المرأه و الفتاة و الطفل

\* انشاء حدائق للاطفال و انشاء مكتبات للاطفال و انشاء اندية للاطفال

\*انشاء دور لرعاية الايتام و خدمة الرعاية البديلة

\* فتح فصول لتحفيظ القران الكريم

\* تقديم البرامج و الدورات التدريبية علي اساليب الادارة الحديثة

\*تقديم البرامج و الدورات التدريبية علي مكافحة الفساد و الاصلاح الاداري

\* تقديم البرامج و الدورات التدريبية علي التسويق

\* اقامة و ادارة دور ضيابة لكبار السن ودار ايواء لكبار السن و اندية لكبار السن

\*اقامة دور لايواء المتسولين و القاصرات و اطفال الشوارع

**مادة(8)**

اتفق علي الا بكون من بين اغراض الجمعية او تمارس اي من الانشطة الواردة بالمادة(15) من القانون و كذا عدم الدخول في مضاريات مالية

 **النواحي المالية**

**مادة(9)**

وفي سبيل تنمية موارد الجمعية اتفق الؤسسون علي ان مصادر التمويل علي النحو الاتي:

\*التبرعات- الهبات-الوصايا-الهدايا-المعونات

\*رسوم و اشتركات الاغضاء

\*العائد من استثمار اموالها او من مشاريعها الانتاجية و الخدمية

مع مراعاة اخذ الموافقات الازمة و فقا لاحكام القانون و لائحته التنفيذية و القوانين ذات الصلة:

**مادة(10)**

تبدأ السنة المالية للجمعية من اول شهر يوليو وتلتهي في نهاية شهر يونيو من العالم التالي.

**مادة(11)**

مع مراعاة احكام المادة (23) من القانون رقم 149 لسنة 2019 تودع اموال الجمعية باسمها الذي قيدات به لدي البنوط الخاضعة لرقابة البنك المركزي و فقا لقرار مجلس

**مادة(12)**

اموال الجمعية مخصصة للصرف منها علي تحقيق اغراضها ولا يجوز انفاقها في غير ذلك و الجمعية ان تستغل فائض ايرادتها لضمان مورد مالي ملائم وفقا لاحكام المادة (76) من اللائحة التنفيذية او ان تعيد توظيفها في مشروعاتها التي تخدم اغراضها وذلك كله دون الدخول في مضاريات مالية.

**مادة(13)**

تؤول اموال الجمعية عند حلها (اختياريا او قضائيا) الي:

صندوق دعم مشروعات الجمعيات و المؤسسات الاهلية.